

CH815

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

قرار رقم ١٠٣٢

يتعلق بوقف تنفيذ القرار رقم ١٠٣٢ تاريخ ١٠١٦/٥/١٩

٢٧ أيار ٢٠١٦

إن وزير الداخلية والبلديات

بناءً على المرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ ٢٠١٤/٢/١٥ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على نص المادة ٢٣ من القانون رقم ٦٦٥ تاريخ ١٩٩٧/١٢/٢٩ بتعديلات على
بعض النصوص في قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب وقانون البلديات وقانون
المختارين)،

بناءً على القرارين رقم ٥٣٣ و ٥٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/١ (دعوة الهيئات الناجبة
الانتخابية البلدية والاختيارية في دوائر محافظة لبنان الشمالي ومحافظة عكار)،
بناءً على قرار مجلس شوري الدولة رقم ٢٠١٦/٢٠١٥/٢٧٣ تاريخ ٢٠١٦/٥/٢١،

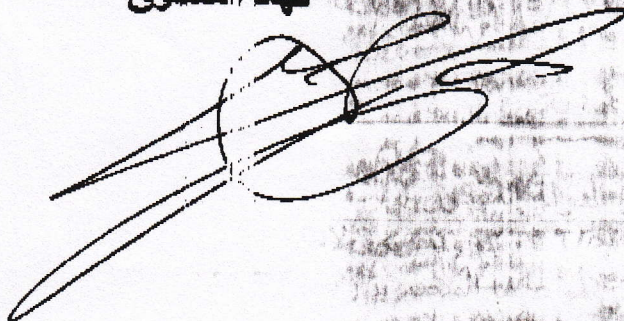
يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: انفاذاً لقرار مجلس شوري الدولة المذكور اعلاه، يوقف تنفيذ القرار رقم
١٠٣٢ الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٩، وتجرى الانتخابات البلدية في بلدة
طورزافي قضاء بشري في موعدها المحدد بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٩.

المادة الثانية: ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة %

بيروت: في، ٢٧ أيار ٢٠١٦

الوزير الداخلية والبلديات
نهاد المشوق



يبلغ لجان:

- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- وزارة الدفاع الوطني - قيادة الجيش
- المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين
- المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
- المديرية العامة لأمن الدولة
- المديرية العامة للأمن العام
- محافظة لبنان الشمالي
- قاتمقام بشري
- الجريدة الرسمية
- الوكالة الوطنية للإعلام
- المحفوظات